

شرح السيوطي لسنن النسائي

عمر العبد فتغائرا من هذه الحثية .

2627 - من حج هذا البيت فلم يرفث بضم الفاء قال عياض هذا من قوله تعالى فلا رث ولا فسوق والجمهور على أن المراد في الآية الجماع قال الحافظ بن حجر والذي يظهر أن المراد به في الحديث ما هو أعم من ذلك واليه نحا القرطبي قال الأزهري الرث اسم جامع لكل ما يريد الرجل من المرأة وكان بن عباس يخصه بما خوطب به النساء وقال غيره الرث الجماع ويطلق على التعريض به وعلى الفحش في القول ولم يفسق أي لم يأت سيئة ولا معصية رجع كيوم ولدته أمه قال الحافظ بن حجر أي بغير ذنب وظاهره غفران الصغائر والكبائر والتبعات وهو من أقوى الشواهد لحديث العباس بن مرداس المصح بذلك قال الطيبي الفاء في قوله فلم يرفث عاطفة على الشرط وجوابه رجع أي صار والجار والمجرور خبر له ويجوز أن